صندوق النقد العربي

النشاط الإقراضي

2017

www.amf.org.ae

صندوق النقد العربي

صندوق النقد العربي

النشاط الإقراضي

2017

www.amf.org.ae

المحتويات

الصفحة

تمهيد 3
سياسة وإجراءات الإقراض 4
الفوائد والرسوم 5
أنواع القروض والتسهيلات 5
الأهلية للاقتراض 9
حدود الإقراض 10
السحب على القروض 10
التطور في النشاط الإقراضي للصندوق 11
1- المرحلة الأولى 1978 إلى 1988 11
2- المرحلة الثانية 1989 إلى 2004 14
المراجعة الأولى الشاملة لسياسة وإجراءات الإقراض 18
المراجعة الثانية الشاملة لسياسة وإجراءات الإقراض 19
إنشاء تسهيل التصحيح الهيكلي 20
3- المرحلة الثالثة 2005-2016 25
إنشاء تسهيل النفط 26
استحداث تسهيل الإصلاح التجاري 28
جهود الصندوق لمساعدة دوله الأعضاء في مواجهة آثار الأزمة المالية العالمية .. 30
تسهيل السيولة قصير الأجل 32
إطلاق تسهيل دعم البيئة المواتية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة 33
مراجعة أسعار الفوائد 36
حجم النشاط الإقراضي منذ إنشاء الصندوق 38

صندوق النقد العربي
النشاط الإقراضي

تمهيد

أنشأت الدول العربية صندوق النقد العربي عام 1976 رغبة منها في إرساء المقومات النقدية للتكامل الاقتصادي العربي ودفع عجلة التنمية الاقتصادية في جميع الدول العربية. تضع اتفاقية الصندوق النشاط الإقراضي على رأس قائمة الوسائل المتاح له استخدامها لتحقيق أهدافه.

في هذا الصدد، حددت اتفاقية الصندوق طبيعة النشاط الإقراضي الذي أوكل للصندوق القيام به، حيث نصت في مادتها الرابعة على أن من الأغراض التي يهدف الصندوق إلى المساهمة في تحقيقها، "تصحيح الاختلال في موازين مدفوعات الدول الأعضاء". بذلك تكون الاتفاقية قد ميّزت الصندوق عن بقية المؤسسات المالية العربية المشتركة فيما يتعلق بهذا النشاط، حيث وجهته إلى الجوانب المرتبطة بالوضع الكلي للاقتصاد الذي يعتبر الاختلال في ميزان المدفوعات محصلة لما يعتريه من اختلالات مالية وهيكلية. كما أتاحت الاتفاقية في مادتها التاسعة للصندوق أن يقوم، بقرار مجلس المحافظين، باتباع أية وسيلة أخرى تساعد على تحقيق أهدافه.

يمثل هذا النشاط للصندوق، بما يهدف إليه من تصحيح للخلل في موازين مدفوعات الدول الأعضاء واستقرار اقتصاداتها وإصلاح الاختلالات الهيكلية التي تعاني منها، عاملاً هاماً لتحفيز الدول العربية على تقليل اعتماد نظمها على قيود الصرف، ومن ثم تحقيق حرية التحويل بين عملاتها وتحرير التبادل التجاري والمدفوعات، بل والتقدم نحو حرية التحويل

بشكل عام. فهو لذلك يمثل أحد العناصر الرئيسية التي يهدف الصندوق من خلالها إلى إرساء المقومات النقدية للتكامل الاقتصادي بين الدول الأعضاء ودفع عجلة التنمية فيها.

سياسة وإجراءات الإقراض

تشمل سياسة وإجراءات الإقراض النظم والقواعد والإجراءات والضوابط التي تحكم النشاط الإقراضي في الصندوق. تم وضع السياسة وفقاً لما حددته اتفاقية الصندوق في هذا الشأن. وأقر مجلس المديرين التنفيذيين السياسة في أوائل عام 1978، ثم أدخل الصندوق عليها إضافات وتعديلات عديدة خلال سنوات عمله اقتضتها متطلبات التطبيق العملي ذلك على ضوء تطورات الأوضاع الاقتصادية للدول العربية واحتياجاتها، وحرص الصندوق على تطوير أسلوب عمله لتلبية تلك الاحتياجات إضافة إلى التطورات في وضعه المالي. وتعتبر سياسة وإجراءات الإقراض، والتعديلات التي أدخلت عليها، تكملة للاتفاقية في مجال الإقراض.

نصت سياسة وإجراءات الإقراض على عدد من الأسس والمبادئ التي يتعين على الصندوق مراعاتها في نشاطه الإقراضي. من هذه المبادئ تحقيق العدالة وتكافؤ الفرص بين الدول الأعضاء فيما يقدمه من تسهيلات. من هذه المبادئ أيضاً قدرة الصندوق على الاستمرار والنمو في نفس الوقت الذي يسعى فيه إلى تحقيق الأهداف التي أنشئ من أجلها، ذلك عن طريق السعي نحو تحقيق التوازن الأمثل بين توفير التمويل اللازم للإقراض وبين ضرورة تدعيم موارده وإمكاناته. كذلك، يتعين على الصندوق التأكد من سلامة استخدام موارده عند إقراضه للدول الأعضاء والتأكد من قدرتها على الوفاء بالتزاماتها تجاهه، ذلك بصفة خاصة عن طريق الاتفاق مع العضو المقترض على برامج تصحيحية مناسبة في الحالات التي تنص عليها الاتفاقية، والتشاور بشأنها للتأكد من فاعليتها في تخفيف العجز في ميزان مدفوعات الدولة العضو خلال فترة استحقاق القرض.

إضافة إلى ذلك، يسعى الصندوق إلى تنمية قدراته على الاستمرار في مقابلة متطلبات الإقراض للدول الأعضاء عن طريق تعزيز موارده المالية بأفضل الشروط. لهذه الغاية، يقوم الصندوق بتأمين موارده ضد آثار تقلبات أسعار صرف العملات بقدر الإمكان، وتعزيز أمواله الاحتياطية بغرض تمكينه من مواجهة الظروف الطارئة، ودعم وتيسير شروطه تجاه الدول الأعضاء.

الفوائد والرسوم

يتقاضى الصندوق فوائد وعمولات ميسرة وموحدة على قروضه وتسهيلاته الائتمانية، مع مراعاة الموازنة بينها وبين كلفة موارده، بما في ذلك تغطية نفقاته الإدارية ومتطلبات تكوين احتياطي مناسب.

أنواع القروض والتسهيلات

تندرج التسهيلات التي يقدمها الصندوق ضمن إطارين، يتعلق أولهما باهتمامات الصندوق التقليدية في مجال المساهمة في تمويل العجز الكلي في موازين مدفوعات الدول المؤهلة للاقتراض، وما يتصل بذلك من تشاور واتفاق حول الإصلاحات الاقتصادية الضرورية التي تكون في مجملها مرتبطة بالأوضاع الاقتصادية الكلية في البلد المعني. أما الإطار الآخر، وهو الذي تم استحداثه لاحقاً، فيتعلق بالتسهيلات المقدمة لدعم القطاعات والمجالات وثيقة الصلة بأهداف الصندوق.

تشمل التسهيلات الائتمانية التي يقدمها الصندوق للمساهمة في تمويل العجز الكلي في موازين مدفوعات الدول الأعضاء أربعة أنواع من القروض هي: القرض التلقائي، والقرض العادي، والقرض الممتد، والقرض التعويضي. تتفاوت أحجام هذه القروض

وشروط منحها وآجال استحقاقها حسب طبيعة وأسباب الاختلال في ميزان المدفوعات الذي تعاني منه الدولة العضو المؤهلة للاقتراض.

يُقدَم **القرض التلقائي** للدولة العضو المؤهلة للاقتراض للمساهمة في تمويل العجز الكلي في ميزان مدفوعاتها. يبلغ أجل هذا القرض ثلاث سنوات، ويُمنح بحدٍ أقصى 75 في المائة من حصة الدولة في رأسمال الصندوق المدفوع، ولا يشترط للحصول عليه اتفاق الدولة العضو المقترضة مع الصندوق على برنامج إصلاحي لتخفيف العجز في ميزان مدفوعاتها طالما أنه لا يوجد بذمتها قروض مشروطة عادية أو ممتدة. أما إذا كان بذمة الدولة قروض عادية أو ممتدة، فإن منح القرض التلقائي يخضع عندها للشروط المطبقة على تلك القروض، وتتم إضافة حدوده إلى حدود القرض المشروط المعني.

يُقدَم **القرض العادي** للدولة العضو المؤهلة للاقتراض عندما تزيد حاجتها عن حدود القرض التلقائي، وبعد أن تكون قد استنفدت حقوقها التلقائية في الاقتراض من مؤسسات الإقراض الدولية أو الإقليمية المشابهة. يشترط للحصول على هذا القرض الاتفاق مع الدولة العضو المقترضة على برنامج إصلاح مالي يمتد سريانه لفترة لا تقل عن سنة. وتستهدف السياسات والإجراءات المضمنة في البرنامج العمل على تخفيف العجز في ميزان المدفوعات. ويشرف الصندوق على متابعة تنفيذ البرنامج، حيث يتوقف سحب الدفعات اللاحقة من القرض على التنفيذ المرضي للسياسات والإجراءات المتفق عليها، كما هو شأن كافة القروض المشروطة الأخرى. يُمنح القرض العادي بحدٍ أقصى 100 في المائة من حصة الدولة في رأسمال الصندوق المدفوع، وتُسدد كل دفعة من القرض خلال خمس سنوات من تاريخ سحبها.

يُقدَم **القرض الممتد** للدولة العضو المؤهلة للاقتراض في حالة وجود عجز كبير ومزمن في ميزان مدفوعاتها ناجم عن خلل هيكلي في اقتصادها. يشترط لتقديم هذا القرض، إضافة

إلى شرط استنفاد الحقوق التلقائية في الاقتراض لدى مؤسسات الإقراض الدولية أو الإقليمية المشابهة، الاتفاق مع الدولة العضو على برنامج إصلاح هيكلي يغطي فترة زمنية لا تقل عن سنتين وذلك بهدف إيجاد حل ملائم لتحدياتها الاقتصادية. يُقدم القرض الممتد بحدٍ أقصى 175 في المائة من حصة الدولة في رأسمال الصندوق المدفوع، وتُسدد كل دفعة منه خلال سبع سنوات من تاريخ سحبها.

يُقدَم **القرض التعويضي** لمساعدة الدولة العضو التي تعاني من موقف طارئ في ميزان مدفوعاتها ناتج عن هبوط في عائدات صادراتها من السلع والخدمات و/أو زيادة في قيمة وارداتها من المنتجات الزراعية نتيجة سوء الموسم الزراعي. يشترط للحصول عليه أن يكون كلاً من الهبوط في الصادرات أو الزيادة في الواردات الزراعية أمراً طارئاً ومؤقتاً. يُمنح التسهيل بحدٍ أقصى 100 في المائة من حصة الدولة في رأسمال الصندوق المدفوع، ويُسدد خلال فترة أقصاها ثلاث سنوات من تاريخ سحب الدفعة الأولى.

إضافة إلى هذه القروض، يقدم الصندوق تسهيل التصحيح الهيكلي في القطاع المالي والمصرفي وفي قطاع مالية الحكومة، وتسهيل الإصلاح التجاري، وتسهيل النفط، وتسهيل السيولة قصيرة الأجل، وتسهيل دعم البيئة المواتية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

يُقدَم **تسهيل التصحيح الهيكلي** لدعم الإصلاحات الهيكلية في القطاع المالي والمصرفي وفي قطاع مالية الحكومة في الدول الأعضاء، ويشترط لتقديم التسهيل أن تكون الدولة العضو المقترضة قد بدأت بمباشرة جهود التصحيح الهيكلي وحققت قدراً معقولاً من الاستقرار الاقتصادي الكلي. يُمنح التسهيل بعد الاتفاق على برنامج تصحيح هيكلي يشرف الصندوق على متابعة تنفيذه، ويُقدم بحد أقصى 175 في المائة من حصة الدولة في رأسمال الصندوق المدفوع، وتُسدد كل دفعة منه على مدى أربع سنوات من تاريخ سحبها.

يُقدَم **تسهيل النفط** كآلية إقراض مؤقتة تستهدف توفير الدعم للدول الأعضاء المتأثرة بارتفاع أسعار المستوردات من المنتجات النفطية والغاز الطبيعي لمواجهة الأعباء المترتبة على وضع ميزان المدفوعات وتشجيع هذه الدول على تنفيذ الإصلاحات المناسبة التي تعزز قدرتها على مواجهة التقلبات الخارجية. يُقدم القرض بحد 100 في المائة من حصة الدولة في رأسمال الصندوق المدفوع، أو 200 في المائة في حالة الاتفاق على برنامج اصلاح، ويُسدد القرض خلال فترة أقصاها أربع سنوات من تاريخ سحب الدفعة الأولى.

يُقدَم **تسهيل الإصلاح التجاري** لمساعدة الدول الأعضاء على مواجهة التكاليف التي قد تترتب على تحرير التجارة خلال المراحل الانتقالية، ولمساعدة هذه الدول على تنفيذ الإصلاحات المطلوبة لتعزيز قدرتها التنافسية في الأسواق العالمية، بجانب رفع درجة استعدادها للإسهام في قضايا التحرير الجديدة، كالخدمات وحقوق الملكية الفكرية وسياسات الاستثمار والمنافسة على النحو الذي يخدم مصالحها. يُمنح التسهيل بعد الاتفاق مع الدولة العضو المقترضة على برنامج إصلاح مناسب يُشرف الصندوق على متابعة تنفيذه. ويُقدم بحد أقصى 175 في المائة من حصة الدولة في رأسمال الصندوق المدفوع، وتُسدد كل دفعة منه على مدى أربع سنوات من تاريخ سحبها.

يُقدَم **تسهيل السيولة قصير الأجل** كآلية اقراض مؤقتة تتضمن توفير قروض قصيرة الاجل للدول الأعضاء التي حققت تقدماً في مجال الإصلاحات الاقتصادية والهيكلية، والتي تواجه تحديات مؤقتة في السيولة بسبب التطورات في الأسواق المالية العالمية. يُقدَم التسهيل بحد أقصى 100 في المائة من حصة الدولة في رأسمال الصندوق المدفوع، ويتم سحب مبلغ التسهيل دفعة واحدة أو على دفعات حسب رغبة الدولة العضو المقترضة، وتُسدد كل دفعة منه بعد ستة أشهر من تاريخ سحبها، مع إمكانية تمديد الأجل نفسه لمرتين كحد أقصى.

يُقدِم الصندوق أيضاً **تسهيل المشروعات الصغيرة والمتوسطة** لدعم الإصلاحات الحكومية الرامية لتهيئة البيئة المواتية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في الدول الأعضاء التي تظهر فيها حاجة لتعزيز البيئة المواتية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي يتسم وضعها الخارجي المالي بالضعف. يُمنح التسهيل بحد أقصى 100 في المائة من حصة الدولة في رأسمال الصندوق المدفوع، بعد الاتفاق على برنامج إصلاح يتضمن إجراءات تهدف لتهيئة البيئة المواتية لأعمال المشروعات الصغيرة والمتوسطة. وتسدد كل دفعة منه على مدى أربع سنوات من تاريخ سحبها.

الأهلية للاقتراض

يشترط لأهلية العضو للاقتراض ما يلي:

أ- أن تكون الدولة عضواً في الصندوق، وألا يكون قد صدر بحقها قرارات من مجلس المحافظين تحد من حقها في استخدام موارد الصندوق طالما ظلت هذه القرارات سارية وفقاً للمادتين السابعة والعشرين والثامنة والعشرين من الاتفاقية، وإلى أن يتم الاتفاق على تعويض الصندوق عن جميع الأضرار التي ترتبت على المخالفة.

ب- ألا يكون العضو قد أخطر الصندوق بانسحابه من عضويته وفقاً للمادة الخامسة والثلاثين من الاتفاقية. وألا يكون قد صدر قرار من مجلس المحافظين بإيقاف عضويته أو إلغائها وفقاً للمادتين السابعة والثلاثين والتاسعة والثلاثين من الاتفاقية.

ج- أن تكون مديونية العضو قبل الصندوق أقل من الحدود العليا المقررة وفقاً لسياسة وبرامج إقراض الصندوق.

د- أن يكون العضو مسدداً لجميع التزاماته المستحقة من أقساط وفوائد عن قروض الصندوق.

هـ- وجود عجز كلي في ميزان مدفوعاته وأن يكون مستوى احتياطياته الدولية دون الحد الحرج. ويستثنى من ذلك تسهيل التصحيح الهيكلي وتسهيل الإصلاح التجاري وتسهيل دعم البيئة المواتية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، حيث يشترط لأهلية اقتراض العضو وجود الحاجة لتبني إصلاحات في القطاع المعني ووجود ضعف في الوضع الخارجي كما يظهر من التطورات في واحد أو أكثر من العناصر المختلفة لميزان المدفوعات والوضع الخارجي. وتعرّف سياسة وإجراءات الإقراض الحد الحرج على أنه ذلك المستوى من الاحتياطيات الدولية الذي يكفي لتمويل الواردات (سيف) لمدة ستة أشهر على سبيل المثال.

حدود الإقراض

تُنسب القروض التي يقدمها الصندوق إلى حصة الدولة العضو في رأسمال الصندوق المدفوع بالعملات القابلة للتحويل. ويتم تحديد حجم كل قرض في ضوء احتياجات ميزان مدفوعات الدولة العضو وموارد الصندوق المالية. بموجب القواعد المعمول بها حالياً، فإن القروض المقدمة لأحد الأعضاء خلال اثني عشر شهراً لا تزيد عن ضعف اكتتابه المدفوع. ويبلغ الحد الأقصى للإقراض من الموارد الذاتية للصندوق 400 في المائة من حصة الدولة في رأسمال الصندوق المدفوعة بالعملات القابلة للتحويل. يُستثنى من ذلك القرض التعويضي، حيث يجوز أن يُقدم للعضو قرض تعويضي لا يزيد عن مائة في المائة (100 في المائة) من اكتتابه المدفوع.

السحب على القروض

للسحب على القروض المتعاقد عليها، يشترط على الدولة العضو أن تكون مسددة لجميع التزاماتها المستحقة من أقساط وفوائد عن قروض الصندوق، ولا تتجاوز جملة سحب

الدولة العضو من قروض الصندوق في الأحوال العادية 150 في المائة من حصتها المدفوعة بالعملات القابلة للتحويل خلال فترة 12 شهراً متصلة. ويجوز رفع هذا الحد إلى 200 في المائة في الحالات التي يرى مجلس المديرين التنفيذيين ضرورة ذلك، بناء على توصية الإدارة.

التطور في النشاط الإقراضي للصندوق

عمل الصندوق خلال مراحل عمله المختلفة على تطوير وتوسيع نشاطه الإقراضي بصورة مستمرة من أجل مقابلة احتياجات دوله الأعضاء في صورها المتغيرة والمتنامية. شمل ذلك إدخال تعديلات عديدة على سياسة وإجراءات الإقراض وتطوير أسلوب تنفيذ النشاط الإقراضي، بما يتماشى مع ظروف المراحل المعنية في اقتصادات الدول الأعضاء واحتياجاتها، وبما يسمح له توفير الدعم اللازم لها حسبما تمكنه ظروفه المالية من ذلك مع دفعها نحو تحقيق الأهداف التي ينشدها من هذا النشاط. ومن تلك التطورات استحداث تسهيلات جديدة مكملة للقروض التي بدأ بها مسيرته في مجال الإقراض ودعم برامج الإصلاح من أجل مساعدة الدول الأعضاء في التصدي لتحديات محدودة خلال الفترات المعنية والتيسير عليها في استخدام موارده بصورة أكبر. كذلك تشمل تلك التطورات زيادة المعونة الفنية التي يوفرها للدول الأعضاء من أجل المساعدة في وضع وتصميم برامج التصحيح الاقتصادي.

1- المرحلة الأولى 1978 إلى 1988

أدت استراتيجية التنمية المتبعة من قبل الدول الأعضاء ورؤيتها تجاه برامج الإصلاح في ضوء التفاوت الذي كان قائماً حول البرامج التي جرى تطبيقها بالتعاون مع المؤسسات الدولية، إلى عدم تحفيزها على التقدم إلى الصندوق للحصول على قروضه المشروطة خلال المرحلة الأولى من عمله التي غطت الفترة من 1978 إلى 1988، خاصة في ضوء

الأحجام الصغيرة للقروض التي قدمها الصندوق في بداية تلك الفترة استناداً إلى الأقساط الأولى المدفوعة من رأسماله. لذلك، شكّلت القروض غير المشروطة، وعلى وجه الخصوص القرض التلقائي الذي تركزت اهتمامات الدول الأعضاء عليه خلال تلك الفترة، جزءاً ملحوظاً من مجمل قروض الصندوق.

وسعياً من الصندوق لتحفيز الدول الأعضاء على تبني برامج الإصلاح الاقتصادي والاقتراض منه، أدخل عدداً من التعديلات على سياسة وإجراءات الإقراض. ففيما يتعلق بالقرض التلقائي، فقد تم تعديل سياسة الإقراض لتمكين الدولة العضو من إعادة اقتراض ما تكون قد سددته من قروض تلقائية سابقة دون التقيد بما في ذمتها من أنواع القروض الأخرى، ذلك في حدود ما تكون الدولة مؤهلة له من هذا النوع من القروض، وبما لا يتجاوز بمديونيتها الكلية من هذا النوع الحدود التي نصت عليها الاتفاقية، وهي 75 في المائة من رأس المال المدفوع بعملات قابلة للتحويل. كذلك تقرر أن يتاح للدولة العضو المؤهلة للاقتراض الحصول على قرض تلقائي بما لا يزيد عن 75 في المائة عن كل نسبة تدفع من رأس المال دون التقيد بما قد يكون في ذمتها من قروض أخرى تجاه الصندوق.

كذلك تم تعديل سياسة الإقراض فيما يتعلق بشروط سحب كل من القرضين العادي والممتد التي كانت تتطلب ربط سحب أول دفعة منهما بإتمام التصديق على القرضين ذلك نظراً لطول مدة الإجراءات التي يتطلبها مثل هذا التصديق مما قد يؤثر على إمكانية توفير العون اللازم في وقت مناسب. بمقتضى ذلك التعديل أصبح بإمكان العضو أن يحصل على أول دفعة من دفعات هذين القرضين عند التوقيع على العقد (خلال أربعة أيام عمل) ذلك على النحو الذي كان يطبق من قبل في حالة القرض التلقائي.

من جانبٍ آخر، واستجابةً لمتطلبات الدول الأعضاء لإنشاء نافذة لتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية على نحو يزيد من ترابط وتشابك اقتصاداتها، أنشأ الصندوق خلال تلك الفترة (أواخر عام 1981) تسهيلاً جديداً انضم إلى مجموعة القروض التي يقدمها

الصندوق، وهو تسهيل التبادل التجاري بحد أقصى 100 في المائة من اكتتاب العضو، ذلك ضمن السقف الكلي للإقراض. استهدف الصندوق من وراء ذلك التسهيل تعزيز المبادلات التجارية بين الدول الأعضاء من خلال توفير التمويل للعجز التجاري الذي يمكن أن ينتج لدى الدولة العضو من جراء تبادلها التجاري مع بقية الأعضاء، ومما شجع على الاستفادة من التسهيل في ذلك الوقت أنه لم يكن مرتبطاً ببرامج إصلاح. تم وقف العمل بذلك التسهيل في عام 1989 إثر إنشاء برنامج تمويل التجارة العربية.

بلغ عدد القروض التي قدمها الصندوق خلال تلك الفترة 81 قرضاً، بلغت قيمتها الإجمالية قرابة 473 مليون دينار عربي حسابي (د.ع.ح.)، أي ما يعادل 2.1 مليار دولار أمريكي. مثلت القروض التلقائية وتسهيل التبادل التجاري قرابة 79 في المائة من مجمل عدد القروض التي قدمها الصندوق وبلغت قيمتها ما يزيد عن 62 في المائة من مجمل قيمة القروض. وبلغ العدد الإجمالي للقروض المشروطة (الممتد والعادي) التي قدمها الصندوق خلال تلك الفترة 14 قرضاً، سبعة منها مرتبطة ببرامج مالية والسبعة الأخرى ببرامج هيكلية. ومثلت تلك القروض قرابة 17 في المائة من مجمل عدد القروض، وبلغت قيمتها ما يزيد قليلاً عن ربع مجمل قيمة القروض المقدمة خلال تلك الفترة.

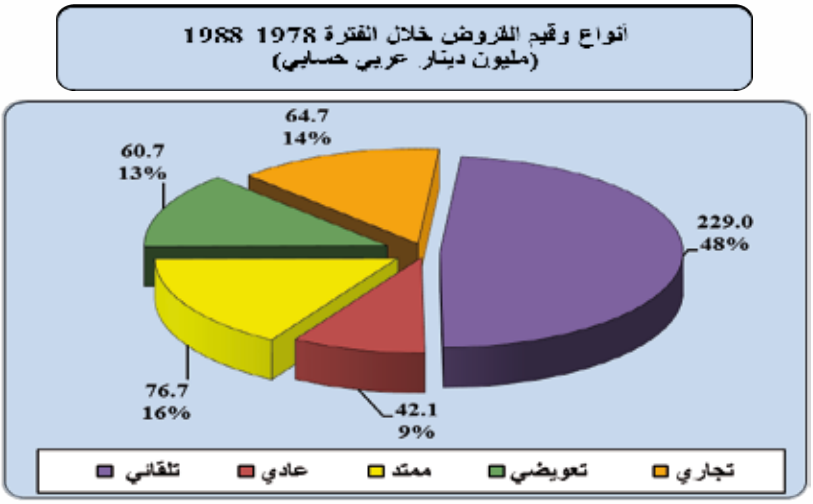

2- المرحلة الثانية 1989 إلى 2004

شهدت المرحلة الثانية من عمل الصندوق التي تغطي الفترة 1989 إلى 2004 تحولات كبيرة في توجهات الدول العربية، مثلها في ذلك مثل بقية الدول النامية. كان من أهم سمات تلك التحولات القناعة التي تولدت لدى هذه الدول بأهمية تبني برامج التصحيح الاقتصادي الشامل إثر اشتداد الاختلالات الهيكلية في اقتصاداتها نتيجة تضافر العديد من العوامل الداخلية والخارجية غير المواتية، واتضاح أن أوضاعها الاقتصادية لم تعد قابلة للاستمرار في صورها التي كانت عليها. أدى ذلك إلى تحول كبير في التوجهات الاقتصادية وفي طبيعة البرامج التي بدأت الدول بتبنيها لمعالجة أوضاعها الاقتصادية.

في الواقع، فإن السياسات الاقتصادية التي كانت متبعة وبرامج الإنفاق الحكومي الضخمة التي كان يتم تنفيذها أدت إلى تفاقم الاختلالات في شتى جوانب الاقتصاد في الدول الأعضاء المقترضة من الصندوق متمثلة في تفاقم العجوزات في الموازنات الحكومية وارتفاع معدلات التضخم وتدهور أوضاع موازين المدفوعات وتناقص الاحتياطيات الخارجية. في الوقت ذاته، تعرض مختلف هذه الدول بدرجة أو بأخرى لصدمات خارجية كانت لها آثار سالبة على دخولها القومية وأوضاع موازين مدفوعاتها واحتياطياتها.

من تلك الصدمات الخارجية، ارتفاع أسعار الفوائد الدولية الحقيقية خلال عقد الثمانينات في أعقاب السياسات النقدية التقييدية التي طبقت في الدول الصناعية لكبح التضخم، الأمر الذي زاد من تكلفة خدمة المديونية الخارجية وقلص من فرص توسع الاستثمارات. تزامن مع السياسات الانكماشية التي طبقتها الدول الصناعية ارتفاع الموجة الحمائية فيها مما نتج عنه تراجع فرص التصدير إليها، بالتالي تعميق أثر الصدمات الخارجية على الدول النامية. ومع التذبذب الكبير في أسعار المواد الأولية، أدت تلك التطورات إلى تدهور شروط التبادل التجاري لهذه الدول.

تجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن الدول العربية تعرضت بشكل عام إلى انخفاض كبير في شروط تبادلها التجاري كان هو الأسوأ تقريباً بين مجموعات الدول النامية باستثناء دول جنوب الصحراء الإفريقية. إضافة إلى تلك الصدمات عانى عدد من الدول العربية المقترضة على المستوى الفردي من دورات جفاف، كما عانى بعضها من آثار النزاعات الأهلية.

من العوامل التي أدت إلى ذلك التحول تواضع النتائج التي حققتها الدول النامية وكذلك دول المعسكر الاشتراكي السابق في مقابل الإنجازات الكبيرة التي حققتها دول شرق آسيا على وجه الخصوص. ففي المجموعة الأولى، وهي التي اتبعت السياسات ذات التوجه الداخلي مع هيمنة القطاع العام على الأنشطة الاقتصادية وتقييد وضبط هذا النشاط بالقيود الواسعة، انعكس تواضع النتائج في قصور الأداء الاقتصادي وضعف الإنتاجية، وتدني المستوى المعيشي للسكان. أما دول المجموعة الثانية، فقد آثرت الانفتاح على الخارج للاستفادة من الفرص التي أتاحها النمو الواسع للتجارة الدولية، وخلقت مناخاً يشجع الاستثمارات الأجنبية، في إطار من السياسات المالية والنقدية التي تؤمن قدراً مناسباً من الاستقرار الاقتصادي الكلي.

كذلك، فإن من هذه العوامل ميل هذه الدول للتعامل مع التحديات الخارجية من خلال خيار التمويل، بدلاً من محاولة التكيف مع الظروف المستجدة، التي اتضح أنها ليست ذات طبيعة طارئة ومؤقتة. في هذا الصدد، يذكر أن عدداً من الدول العربية كانت قد اعتمدت على التحويلات الرسمية والخاصة لتغطية العجوزات في موازين المدفوعات. ومع انخفاض تلك التحويلات نتيجة انخفاض النشاط الاقتصادي في الدول المستضيفة للعمالة، خاصة الدول المصدرة للنفط إثر انخفاض عائدات الصادرات النفطية، تحولت هذه الدول إلى الاقتراض الخارجي، الرسمي والتجاري. أدى ذلك، في ضوء الإنتاجية الضعيفة وتدني

الأداء الاقتصادي، إلى تفاقم الدين الخارجي وارتفاع أعباء خدمته، بالتالي إلى تفاقم وتعميق فجوة الموارد.

أخيراً، لعبت أزمة المديونية الدولية التي برزت عام 1982، عندما اتضح عجز العديد من الدول النامية عن سداد الالتزامات المستحقة عليها، دوراً حاسماً في إحداث التحول المشار إليه في التوجهات والسياسات الاقتصادية. فقد أثار حجم الأزمة واتساع نطاقها التساؤل بشكل جدي حول سلامة ونوعية السياسات الاقتصادية التي اتبعها العديد من الدول النامية، وكان ذلك من العوامل الرئيسية التي قادت إلى التحوّل عن السياسات المتبعة سابقاً والقبول بخيار التصحيح الاقتصادي الشامل.

نتيجة لهذه التطورات، أصبح من الواضح أن تلك الأوضاع لم تكن قابلة للاستمرار، وأنه من أجل معالجة الاختلالات المالية والهيكلية التي تزداد عمقاً أهمية إعادة درجة معقولة من التوازن للاقتصاد من أجل إرساء مقومات النمو المستدام اللازم لتحسين المستوى المعيشي للسكان، لذا فإن انتهاج مسيرة الإصلاح لم تعد خياراً بل أصبحت أمراً حتمياً تزداد أهميته مع مرور الوقت. لذلك، تزايد بشكل مضطرد قيام دول العجز ذات المديونية المرتفعة بتبني برامج شاملة للتصحيح الاقتصادي بمساعدة المؤسسات الإقليمية والدولية والدول المانحة للعون.

مع تزايد عدد الدول الأعضاء التي طبقت برامج التصحيح الاقتصادي الشامل، حرص الصندوق على توفير المزيد من الدعم لهذه الجهود من أجل مساعدتها في تنفيذ هذه البرامج ومواصلة مسيرة التصحيح سعياً للوصول إلى النتائج المرجوة منها. ذلك من خلال الدعم المالي لتنفيذ هذه البرامج، والدعم الفني في إعداد وتطبيق برامج التصحيح، والتدريب، ودعم مواقف الدول الأعضاء في المحافل الدولية المعنية.

بالنسبة للدعم المالي الذي يتمثل بالقروض والتسهيلات التي يوفرها الصندوق للدول المقترضة، فإن أهميته تنبع من أن توفر القدر المناسب من التمويل يعد من الشروط الهامة لإعطاء جهود التصحيح ثمارها على أكمل وجه. فهذا الدعم يقلل من التكلفة المترتبة على التصحيح في صورة انكماش في النشاط الاقتصادي، كما يساعد في تخفيف تبعاته على الفئات ذات الدخول المنخفضة خاصة خلال الفترة الانتقالية، ويساعد الدول المعنية في الاستمرار في مسيرة التصحيح. من جانب آخر، فإن الاستمرار في هذه المسيرة يعطي دفعة أكبر لجهود الحكومة ويوفر الثقة في مستقبل الاقتصاد وجدارته ويشجع على استقطاب التدفقات من الاستثمارات الخارجية.

أما الأمر الثاني الذي يشمله دعم الصندوق لجهود التصحيح هو المشورة والمساندة الفنية لإعداد عناصر برامج التصحيح التي تطبقهاالدول. يجري تصميم وإعداد هذه البرامج بالتفاهم والتنسيق بين الصندوق والدول الأعضاء المقترضة. ويتم ذلك بعد وقوف الصندوق على التطورات الحديثة في الأوضاع الاقتصادية لهذه الدول والتشاور مع المسؤولين والمختصين فيها من أجل التوصل إلى اتفاق حول الخطوات اللازم اتخاذها في ظل تلك الأوضاع. تتضمن هذه البرامج إطاراً كلياً للأهداف العامة للبرامج وتوجهاتها خلال الفترة الزمنية المتفق عليها، وبرامج سنوية ضمن ذلك الإطار تشتمل على أهداف محددة في القطاعات المختلفة والسياسات والإجراءات اللازم تنفيذها لتحقيق تلك الأهداف. للتأكد من حسن سير البرنامج، يعقد الجانبان مشاورات دورية لتفادي أي تأخير في تطبيقه لما قد يؤدي ذلك إليه من تبعات مكلفة.

أما الأمر الثالث الذي يشمله دعم الصندوق فهو التدريب الذي يوفره الصندوق للكوادر الفنية في الدول الأعضاء في عدد من المجالات الاقتصادية والمالية والنقدية والتجارية والإحصائية ذات الأهمية مثل إدارة الاقتصاد الكلي، وأساليب التحليل الاقتصادي، وتحليل السياسات المالية والنقدية، فضلاً عن تحليل الإحصاءات الاقتصادية.

الأمر الأخير الذي يشمله دعم الصندوق هو جهوده في دعم مواقف الدول الأعضاء في المحافل الدولية المعنية خاصة اجتماعات المجموعات الاستشارية لمانحي العون التي تعقد لاستقطاب الموارد اللازمة لتمويل احتياجات التصحيح الاقتصادي. تأتي أهمية هذه الاجتماعات من أنها توفر، في معظم الحالات، الجانب الأكبر من التمويل الذي تسعى الدول المطبقة لبرامج التصحيح الاقتصادي للحصول عليه. كما أن التمويل الذي توفره هذه الجهات يكون في الغالب بشروط أكثر تيسيراً لما يتضمنه من عنصر المنح.

المراجعة الأولى الشاملة لسياسة وإجراءات الإقراض

من أجل زيادة دعم الصندوق لهذه الجهود، في ظل موارده المحدودة، بادر مجلس المديرين التنفيذيين بإجراء مراجعة عامة لسياسة وإجراءات الإقراض المعمول بها في الصندوق في عام 1988. استهدفت المراجعة زيادة كفاءة استخدام موارد الصندوق بتوجيهها بصورة أكبر للقروض التي تقدم لدعم برامج التصحيح الاقتصادي في الدول الأعضاء على اعتبار أن هذه الجهود تقود إلى تصحيح الخلل في موازين المدفوعات في إطار عام يمكّن من الوصول بهذه الموازين إلى وضع قابل للاستمرار.

من نتائج هذه المراجعة إيقاف العمل بالممارسات السابقة في مجال الإقراض التي كانت تسمح بتقديم قروض تلقائية للدول التي يوجد في ذمتها قروض مشروطة عادية أو ممتدة. بموجب هذا التعديل، تقرر في حالة وجود قروض مشروطة بذمة الدولة العضو المقترضة توسيع الحدود القصوى للقرض المشروط بإضافة حدود القرض التلقائي المتبقية للعضو. كما تم إضفاء المرونة على السحب بالنسبة لدفعات القرض الممتد بعدما كان سحب هذه الدفعات مقيداً بفواصل زمنية قدرها اثني عشر شهراً. كذلك تم إلغاء شرط استنفاد الحقوق التلقائية في الاقتراض من المؤسسات الدولية أو الإقليمية المشابهة بالنسبة للقرض التلقائي.

إضافة إلى ما سبق، شملت نتائج تلك المراجعة السماح بقدر أكبر من التيسير بالنسبة لسداد القرضين العادي والممتد من حيث زيادة عدد أقساط السداد ومعاملة كل دفعة من دفعات القرض بمثابة قرض قائم بذاته فيما يتعلق بالأجل المحدد للسداد.

فبالنسبة للقرض العادي، فقد كان يسدد في فترة أقصاها خمس سنوات بأربعة أقساط نصف سنوية متساوية أولها بعد 42 شهراً وآخرها بعد 60 شهراً من تاريخ سحب الدفعة الأولى. بدلاً من ذلك، تقرر أن تسدد كل دفعة منه على ستة أقساط نصف سنوية متساوية خلال فترة خمس سنوات من تاريخ سحبها. وبالنسبة للقرض الممتد، فقد كان يسدد في فترة أقصاها سبع سنوات بأربعة أقساط نصف سنوية متساوية أولها بعد 66 شهراً وآخرها بعد 84 شهراً من تاريخ سحب الدفعة الأولى. وبدلاً من ذلك، تقرر أن تسدد كل دفعة منه على ثمانية أقساط نصف سنوية متساوية خلال فترة سبع سنوات من تاريخ سحبها.

المراجعة الثانية الشاملة لسياسة وإجراءات الإقراض

في النصف الثاني من العقد الماضي، زاد إدراك الصندوق أنه وعلى الرغم من النتائج الإيجابية التي تم تحقيقها في الدول التي طبقت برامج التصحيح الاقتصادي الشامل، خاصة على صعيد الاستقرار الاقتصادي الكلي وتحرير الاقتصاد وانفتاحه على الخارج، إلا أن النتائج على صعيد معدلات النمو لم تكن بالصورة المنشودة. يرجع ذلك إلى عدم تمكن هذه الدول من تحفيز جانب العرض في الاقتصاد، الأمر الذي استدعى الانتقال خلال هذه المرحلة إلى الجيل الثاني من الإصلاحات التي تستهدف تذليل العوائق التي تحد من مرونة الاقتصاد مع الاستمرار في المحافظة على الاستقرار الاقتصادي الكلي وفي تعميق الإصلاحات الهيكلية التي تم تحقيقها خلال الفترة السابقة. للتجاوب مع متطلبات هذه المرحلة، أجرى الصندوق في عام 1996 المراجعة الشاملة الثانية لسياسة وإجراءات الإقراض.

استهدفت المراجعة استكمال ما تم في المراجعة الأولى بشأن دعم جهود التصحيح في الدول الأعضاء، فتضمنت إدخال المرونة على بعض شروط الأهلية للاقتراض لزيادة فاعلية الصندوق في دعم هذه الجهود، وتمكين الدول الأعضاء المثابرة في تبني برامج التصحيح للاستفادة من موارده. نتج عن هذه المراجعة المواءمة بين فترة برامج التصحيح التي يتم الاتفاق عليها مع الدولة العضو المقترضة وفترة القرض المعني. كذلك شملت المراجعة تعديل تعريف الحد الأدنى من الاحتياطيات ليكون ما يكفي لتمويل الواردات (سيف) لمدة ستة أشهر بدلاً من أربعة أشهر كما كان سابقاً، ذلك على ضوء التطورات الاقتصادية في الدول الأعضاء واحتياجاتها الحالية والمتوقعة من الاحتياطيات. أخيراً شملت المراجعة إلغاء شرط استنفاد الحقوق التلقائية في الاقتراض من المؤسسات الدولية أو الإقليمية المشابهة بالنسبة للقرض التعويضي.

إنشاء تسهيل التصحيح الهيكلي

أنشأ الصندوق في عام 1997 تسهيل التصحيح الهيكلي لمساندة ودعم جهود الدول الأعضاء لتنفيذ الإصلاحات الهيكلية القطاعية. استندت فكرة إنشاء التسهيل على أن هناك حاجة لتعزيز وتعميق الإصلاحات الهيكلية في مجموعتين من الدول الأعضاء، تضم المجموعة الأولى تلك الدول التي أتمت المرحلة الأولى من التصحيح الاقتصادي التي تستهدف تحقيق درجة ملحوظة من الاستقرار الاقتصادي الكلي بما في ذلك تقليص الاختلالات المالية الداخلية والخارجية وضبط التضخم والتوصل إلى تفاهم مع الدائنين الخارجيين لتخفيف عبء المديونية الخارجية وإزالة المتأخرات. وتضم المجموعة الأخرى عدداً من الدول التي اتبعت ذاتياً منذ البداية سياسات اقتصادية منفتحة في نفس الوقت الذي عملت فيه على المحافظة على استقرار سعر الصرف بربطه بعملة محددة أو بسلة عملات من خلال اتباع السياسات المالية والنقدية اللازمة لذلك، ولتأمين الاستقرار الاقتصادي الكلي.

تم في هاتين المجموعتين من الدول، وإلى درجة ملحوظة، إرساء مقومات الاستقرار الاقتصادي الكلي لتحقيق النمو القابل للاستمرار، وبذلك فإن الأولوية أمام واضعي السياسة الاقتصادية في هذه الدول في هذه المرحلة هي مواصلة وتعميق الإصلاحات الهيكلية.

في هذا الإطار، فإنه وفي ضوء طبيعة عمل الصندوق واختصاصاته، فقد كان من الطبيعي أن يحدد المساعدة التي يقدمها للدول الأعضاء في إطار التسهيل بأن تكون من أجل دعم جهود هذه الدول في تنفيذ الإصلاحات في القطاع المالي والمصرفي وقطاع مالية الحكومة. يعكس هذا الأمر صلة هذين القطاعين الوثيقة باهتمامات الصندوق ونظرته إلى دورهما الهام في الاقتصاد والأهمية التي يوليها لإصلاحهما وتطويرهما من أجل تمكين الدول الأعضاء من الانتقال إلى مراحل أعلى من الإصلاح الاقتصادي.

وجد الصندوق أن التغيرات الاقتصادية التي شهدتها الدول الأعضاء منذ منتصف الثمانينات تمثلت بصورة رئيسية في أمرين: أولهما أن جميع الدول العربية تقريباً أصبحت تطبق برامج إصلاح اقتصادي مع اختلاف فيما بينها بالنسبة لشمولية هذه البرامج. الأمر الثاني هو أن أوضاع موازين المدفوعات شهدت في عدد من الدول الأعضاء التي كانت تعاني من العجز تحسناً في ضوء النتائج الطيبة التي تم تحقيقها في مجال الاستقرار المالي، ونتيجة لسعي هذه الدول إلى تحقيق فوائض في هذه الموازين ورفع مستويات احتياطياتها لتعزيز الثقة باقتصاداتها والمحافظة على قابلية تحويل عملاتها. كان نتيجة ذلك بالنسبة للنشاط الإقراضي للصندوق أن أصبح عدد كبير من هذه الدول غير مؤهل للاستفادة من موارده، في ضوء شروط سياسة وإجراءات الإقراض المعمول بها، بما في ذلك بعض الدول التي كانت تواصل تنفيذ برامج إصلاحات هيكلية شاملة أو تلك التي كانت تقوم بإصلاحات اقتصادية ذاتية وذلك في الوقت الذي هي بحاجة كبيرة للمساعدة لاستكمال جهود التصحيح. أصبح واضحاً أن التحديات التي أفرزتها تلك التغيرات والعوائق التي كانت تعاني منها الاقتصادات العربية في مسارات نموها خلال تلك المرحلة، تتطلب

تطبيق الإصلاحات الهيكلية على المستوى القطاعي بصورة مكملة للجهود التصحيحية التي يجري تنفيذها على المستوى الكلي للاقتصاد.

في ضوء ذلك، سعى الصندوق إلى إدخال المرونة الكافية على شروط الأهلية للاستفادة من التسهيل بحيث لا تكون محصورة في وجود عجز كلي في ميزان المدفوعات وانخفاض الاحتياطيات الخارجية إلى دون المستوى الحرج، كما هو معمول به بالنسبة للقروض الأخرى، ولكن وفق التطورات في الوضع الخارجي للاقتصاد كما تعكسه أحد عناصره المختلفة وليس العجز الكلي بالضرورة.

من أجل تمكين الصندوق من مباشرة تنفيذ التسهيل في أسرع وقت ممكن وإفساح المجال أمامه للتوسع في الإصلاحات التي يدعمها من خلال التسهيل تدريجياً، فقد تقرر أن يبدأ العمل بالتسهيل على مستوى القطاع المالي والمصرفي خلال المرحلة الأولى نظراً للدور الحيوي الذي يلعبه هذا القطاع في الاقتصاد، من خلال ما يقوم به من أنشطة في مجال حشد المدخرات والوساطة المالية وتسهيل تدفقات الاستثمارات، ولكونه يمثل المحور في تنفيذ السياسة النقدية، وللحاجة لإصلاحه في الدول العربية خلال هذه المرحلة.

كذلك، فإن أهمية العمل على تطوير هذا القطاع والاستمرار في جهود إصلاحه يؤكده الارتباط الكبير بين سلامة القطاع المصرفي ونجاح السياسات الكلية في الاقتصاد. فقد أظهرت التجارب أن أحد الأركان الأساسية لوجود نظام مصرفي سليم هو توفر بيئة اقتصادية كلية مستقرة. من جهة أخرى، فإن ضعف النظام المصرفي يحول دون وجود القنوات اللازمة لتحسين كفاءة الاستثمارات والإنتاج ويحد من إمكانات النمو الاقتصادي ومن فاعلية السياسة النقدية، كما قد يكون له آثار سلبية كبيره على الوضع المالي للحكومة.

تظهر هذه العلاقة المتبادلة بصورة جلية في مجال سياسات الاستقرار الكلي للاقتصاد التي يتم في إطارها العمل على التحكم في الضغوط التضخمية واستعادة التوازن إلى ميزان

المدفوعات من خلال السياسات النقدية والمالية وسياسة سعر الصرف. فمن جانب، فإن فاعلية هذه السياسات في تحقيق أغراضها تعتمد إلى درجة كبيره على وجود نظام مصرفي سليم. ومن جانب آخر، فإن سلامة هذا النظام تتطلب وجود استقرار اقتصادي كلي، الأمر الذي يستدعي تبني السياسات المالية والنقدية وسياسة سعر الصرف الملائمة لتحقيق الاستقرار المطلوب. لذلك فإن الأهداف المتوخاة من سياسات الاستقرار المتبعة ينبغي أن تأخذ بعين الاعتبار وجود هذه العلاقة ومدى سلامة هذا النظام ليمكن معالجة أوجه ضعفه والعمل على تحسين أدائه وتعزيز قدراته.

لضمان تحقيق سياسات الإصلاح الاقتصادي للأهداف المنشودة منها، تتضمن البرامج، بجانب الإجراءات الكلية، إجراءات هيكلية لمعالجة التشوهات التي قد يعاني منها هذا القطاع ذلك على وتيرة زمنية قابلة للاستمرار. فمستوى التضخم المستهدف يتم تحديده مع الأخذ بعين الاعتبار أن تخفيض معدل التضخم بصورة كبيره يمكن أن يكون له أثر سلبي على النظام المصرفي في المدى القصير، وأن فاعلية السياسة النقدية تعتمد على درجة تطور هذا النظام ومدى تجاوب المصارف مع مؤشرات أسعار الفائدة. بالإضافة، فإن لسياسة سعر الصرف أثار محتملة على المصارف من جراء خفض سعر الصرف أو الإبقاء عليه في مستوى مغالى فيه لفترات طويلة، كما أن ضعف النظام المصرفي يحد من فاعلية سياسة سعر الفائدة، بالتالي من إمكانية إدارة سعر الصرف من خلال أسعار الفائدة المحلية.

بعد التنفيذ الناجح للمرحلة الأولى من تسهيل التصحيح الهيكلي في مجال الإصلاحات في القطاع المالي والمصرفي، بدأ الصندوق عام 2004 بدعم الإصلاحات المنفذة في قطاع مالية الحكومة في الدول الأعضاء. جاء ذلك منسجماً مع الأولوية التي تحظى بها هذه الإصلاحات في الدول المعنية في إطار مساعيها الحثيثة لرفع معدلات النمو الاقتصادي وتحسين مناخ الاستثمار. استهدف تسهيل التصحيح الهيكلي في قطاع مالية الحكومة

مساعدة الدول الأعضاء على اتباع سياسات مالية سليمة تؤدي إلى تحقيق الاستقرار والاعتدال في مستوى عجز الموازنة الحكومية والمديونيات العامة، وتوفر في الوقت نفسه مناخاً ملائماً ومساناداً للنمو الاقتصادي. وفي إطار ذلك، شملت مجالات العمل استكمال الإصلاحات التي تقوم بها الدول الأعضاء في هذا المجال، وتوسيع نطاقها بالاسترشاد بالممارسات الأفضل المتبعة دولياً. وتضمنت الإصلاحات التي دعمها هذا التسهيل إصلاح الإدارة الضريبية وإدارة الإنفاق العام وإدارة الدين العام، إضافة إلى تعزيز أسس الانضباط المالي والسيطرة على عجز الموازنة الحكومية.

أدى استحداث تسهيل التصحيح الهيكلي بشقيه إلى توسيع نطاق الإصلاحات الهيكلية التي يوفر لها الصندوق الدعم المادي والفني بحيث لم تعد تقتصر على المستوى الكلي للاقتصاد بل أصبحت تشمل المستوى القطاعي أيضاً. وقد أكد الإقبال الكبير على التسهيل من قبل الدول الأعضاء الحاجة الكبيرة لهذه الدول خلال هذه المرحلة لاستكمال جهود التصحيح الهيكلي لتعزيز النتائج التي تم تحقيقها وتعميقها بهدف الوصول إلى النتائج المنشودة منها. وفي ضوء ذلك، شكّل التسهيل محور نشاط الصندوق الإقراضي خلال السنوات الأخيرة من هذه الفترة.

عكست تركيبة القروض التي قدمها الصندوق للدول الأعضاء منذ المراجعة الأولى لسياسة الإقراض نتائج الجهود التي بذلها من أجل زيادة الدعم المادي والفني الذي قدمه للدول الأعضاء في إطار برامج التصحيح الاقتصادي. ففي المرحلة الأولى، شكّلت القروض غير المصحوبة ببرامج الجزء الأكبر من القروض. أما في المرحلة الثانية، فقد ارتفع عدد القروض المصحوبة ببرامج مالية وهيكلية (قروض التصحيح الهيكلي والقروض العادية والممتدة) لتشكل قرابة 68 في المائة من مجمل عدد القروض. كما بلغت قيمتها 82 في المائة من مجمل قيمة القروض التي قدمها الصندوق خلال هذه المرحلة.

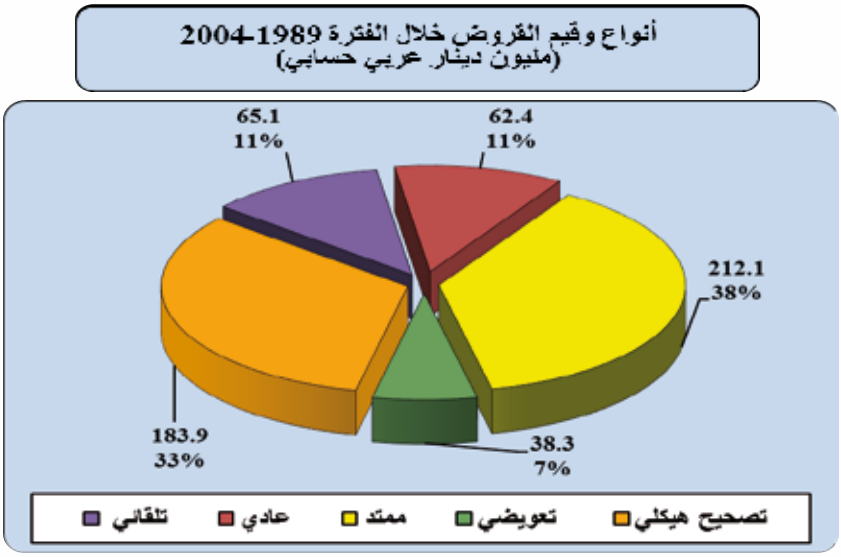

3- المرحلة الثالثة 2005-2016

شهدت اقتصادات الدول العربية خلال هذه الفترة عدة تحديات تفاعل معها الصندوق إيجابياً بتطوير أدواته الإقراضية بما يمكّن من تلبية احتياجات الدول الأعضاء ومساعدتها في احتواء الآثار السلبية للتقلبات المختلفة على اقتصاداتها وتحقيق النمو الشامل والمستدام. فبعد أن قطعت الدول العربية أشواطاً هامةً في معالجة الاختلالات في موازين المدفوعات وتنفيذ الإصلاحات الهيكلية، كما تم استعراضه في الأجزاء المتعلقة بالفترتين الأولى والثانية من نشاط الصندوق الاقراضي، إلا أن عدداً من الدول العربية واجه منذ بداية الألفية الجديدة ضغوطاً على موازين المدفوعات جراء الارتفاع لأسعار النفط العالمية، كما تأثرت الدول العربية بدرجات متفاوتة بتداعيات الأزمة المالية العالمية التي بدأت بوادرها في الظهور في أوائل عام 2007، إضافة إلى التطورات الداخلية التي شهدها عدد من الدول العربية والتي انعكست سلباً على الأوضاع المالية ومعدلات النمو والبطالة.

على ضوء هذه التحديات، عمل الصندوق خلال الفترة المذكورة على تطوير نشاطه الاقراضي بما يخدم مساعيه ويدعم جهود دوله الأعضاء لمعالجة الاختلالات المالية وتسريع وتيرة النمو الاقتصادي الشامل والمستدام. حيث أنشأ الصندوق تسهيل النفط في عام 2007 لمساعدة الدول الأعضاء المستوردة الصافية للمنتجات النفطية على مواجهة الضغوط على مواردها جراء ارتفاع تكلفة الواردات النفطية وانعكاسها على ميزان المدفوعات. كذلك استحدث الصندوق تسهيل الإصلاح التجاري في عام 2007 لدعم جهود الدول في تحرير التجارة وزيادة قدرتها على الوصول الى الأسواق الدولية من اجل تعزيز الاستثمار والنمو. كما طور الصندوق من نشاطه الاقراضي لتلبية احتياجات الدول الاعضاء للتصدي لتبعات الأزمة المالية العالمية، حيث تم في هذا الصدد ادخال التعديلات اللازمة على سياسة وإجراءات الإقراض واستحداث تسهيل السيولة قصير الأجل في عام 2009. وحديثاً، وفي إطار جهوده لتنويع حزمة قروضه والاستجابة لاحتياجات الدول الأعضاء، أطلق الصندوق تسهيل دعم البيئة المواتية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة لتعزيز النمو الشامل والمستدام وتخفيض البطالة. جاء استحداث هذا التسهيل في إطار تنفيذ استراتيجية الصندوق للفترة 2015-2020 والتي يُمثل تطوير النشاط الإقراضي فيها أحد أهم المحاور التي يعمل عليها الصندوق.

إنشاء تسهيل النفط

استحدث الصندوق تسهيل النفط عام 2007 بحد استفادة قصوى يبلغ 200 في المائة من حصة الدولة المدفوعة بالعملات القابلة للتحويل، بهدف المساهمة في توفير الدعم المالي للدول الأعضاء المتأثرة بارتفاع تكلفة صافي وارداتها من المنتجات النفطية والغاز الطبيعي نتيجة لارتفاع الأسعار العالمية، ذلك تجنباً لحدوث انكماش في النشاط الاقتصادي لديها يؤثر سلباً على فرص العمل ومستوى المعيشة ويزيد من تفاقم الفقر.

كان مجلس محافظي الصندوق تناول بالنقاش موضوع ارتفاع أسعار النفط العالمية وتأثيره على اقتصادات عدد من الدول الأعضاء في اجتماعه بمدينة الرباط في أبريل 2006، حيث أثيرت بعض الملاحظات حول تحدي ارتفاع فاتورة الواردات النفطية للدول العربية المستوردة للنفط نتيجة ارتفاع الأسعار العالمية للنفط، وتأثيرها على الأوضاع الاقتصادية العامة لهذه الدول. تضمنت هذه الملاحظات مطالبة الصندوق بالتفكير في وضع آلية لمساعدة الدول المعنية على تجاوز هذه الصعوبات الظرفية.

تضمن التسهيل مساندة الدول المستوردة الصافية للمنتجات النفطية والغاز الطبيعي التي تعاني من عجز في موازين مدفوعاتها، بتوفير جانب من الموارد المتاحة ضمن التسهيل، بحد يمكن أن يصل إلى 100 في المائة من الحصة المدفوعة بالعملات القابلة للتحويل، بإجراءات سريعة ومبسطة، لكيلا تضطر هذه الدول إلى الحد من وارداتها وتقييد أنشطتها الاقتصادية، وذلك في ضوء التشاور مع السلطات المعنية والاطلاع على السياسات الاقتصادية التي تنفذها. وعمل الصندوق على أن تكون استجابته في توفير الدعم للاحتياجات العاجلة للدولة العضو، متسمة بالسرعة المناسبة، بما يجعلها بمثابة تمويل جسري يساعد الدولة على تمويل الزيادة في كلفة الواردات بالنقد الأجنبي، ويفسح المجال أمامها لوضع وتنفيذ السياسات الإصلاحية المناسبة.

تتطلب الاستفادة من كامل مبلغ التسهيل (200 في المائة من الحصة) بالنسبة للدول التي تعاني من عجز في ميزان المدفوعات أو للدول المتأثرة بارتفاع أسعار النفط العالمية، والتي لم يتحول وضع موازين مدفوعاتها الكلية إلى عجز، ولكن الوضع الخارجي لديها في مجمله يتسم ببعض أوجه الضعف والقصور، إلى اتفاق الدولة مع الصندوق على عناصر برنامج إصلاحي، حيث أن فاعلية مثل هذا النوع من الدعم والمساندة في مواجهة التقلبات الخارجية، مرهونة بسلامة الإطار الكلي للسياسة الاقتصادية المعمول بها، وبتنفيذ الإصلاحات الهيكلية المناسبة لزيادة مرونة الاقتصاد ورفع قدراته الإنتاجية والتصديرية.

جدير بالذكر أن تسهيل النفط لم يتضمن تصميم برنامج إصلاحي خاص به، كما هو الحال بالنسبة للقرضين العادي والممتد والتسهيلات القطاعية كتسهيل التصحيح الهيكلي وتسهيل الإصلاح التجاري، بل تضمن توجيه الموارد المتاحة من خلاله لدعم تنفيذ البرنامج الإصلاحي المناسب الذي تتطلبه أوضاع الدولة المعنية من بين المجالات التي تقع تحت دائرة اهتمام ومجالات عمل الصندوق. يشمل ذلك برامج الإصلاح الاقتصادي الكلي، والإصلاحات الهيكلية القطاعية في المجالات المالية والمصرفية ومجال المالية العامة، إضافة للإصلاحات في المجال التجاري. بمعنى آخر، فإن الموارد التي تحصل عليها الدولة التي تنفذ برنامجاً إصلاحياً في أي من المجالات المذكورة، يتم توسيعها ورفدها بموارد التسهيل.

من جانب آخر، وبحكم الطبيعة الانتقالية لتقلبات أسعار النفط العالمية، جاء تسهيل النفط كآلية اقراض مؤقتة توفر المساندة للدول المتأثرة وتتم من خلالها معالجة التحديات الانتقالية التي تترتب على ارتفاع الأسعار العالمية للنفط. أما التحديات التي تعكس أوجه القصور والضعف المزمنة للهياكل الاقتصادية لبعض الدول، فقد عمل الصندوق على معالجتها من خلال التسهيلات الأخرى المناسبة والمعمول بها لديه.

استحداث تسهيل الإصلاح التجاري

كانت باكورة جهود الصندوق الرئيسية في مجال دعم التجارة العربية إنشاء "تسهيل تشجيع التبادل التجاري" في عام 1981، وإطلاق برنامج تمويل التجارة العربية في عام 1989، والذي على إثر انشائه تم إيقاف العمل بتسهيل تشجيع التبادل التجاري، كما تمت الإشارة إليه سابقاً. هذا إضافةً إلى إجراء الدراسات والندوات حول التجارة البينية وتوفير الدعم لجهود تحرير وإصلاح القطاع التجاري من خلال مساندة الصندوق لبرامج التصحيح

الاقتصادي والإصلاح الهيكلي في الدول الأعضاء المدعومة بقروضه التقليدية. كذلك عمل الصندوق على مساعدة أعضائه في إطار الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف.

انطلاقاً من هذا الاهتمام، استحدث الصندوق تسهيل الإصلاح التجاري في عام 2007 بحد أقصى قدره 175 في المائة من الحصة المدفوعة بالعملات القابلة للتحويل، كإضافة جديدة لحزمة تسهيلاته التي تدعم جهود التصحيح الاقتصادي والإصلاح الهيكلي في الدول العربية، التي بدأت بمساندة جهود تحقيق الاستقرار الاقتصادي الكلي، ثم توسعت لتشمل الإصلاحات الهيكلية في القطاع المالي والمصرفي وقطاع مالية الحكومة. يستهدف التسهيل من جهة، مساعدة الدول الأعضاء على مواجهة التكاليف التي قد تترتب على عملية تحرير التجارة خلال المراحل الانتقالية قبل بدء النتائج الإيجابية في الظهور، ومن جهة أخرى إعانة هذه الدول على تنفيذ الإصلاحات المطلوبة لتعزيز قدرتها على الوصول للأسواق الدولية، إلى جانب رفع درجة استعدادها للإسهام في عمليات التحرير الجديدة كالخدمات وحقوق الملكية الفكرية وسياسات الاستثمار والمنافسة على النحو الذي يخدم مصالحها.

يأتي ذلك على خلفية النجاح الذي حققته الدول التي اتبعت أسلوب التوجه الاقتصادي الخارجي وتشجيع الصادرات، زاد الاهتمام في الدول النامية ومن بينها الدول العربية، بتوظيف قناة التصدير وتحرير المبادلات التجارية كمحرك ومحفز للنمو الاقتصادي وزيادة فرص العمل وتنمية القدرة على الحصول على موارد النقد الأجنبي. لهذا الغرض، اتبعت معظم الدول النامية استراتيجية ذات شقين، يتمثل أحدهما في خطوات التحرير الذاتي بتقليل القيود الجمركية وغير الجمركية، والآخر في المشاركة في اتفاقات تحرير التجارة متعددة الأطراف المعقودة تحت مظلة منظمة التجارة العالمية، إضافة إلى اتفاقات تحرير التجارة المعقودة على المستويين الثنائي والإقليمي.

تشمل مجالات الإصلاح التي يدعمها التسهيل عدة جوانب: **أولاً**؛ المساعدة في تحمل أعباء تحرير التجارة على الموازنة الحكومية المتمثلة في الموارد المالية المفقودة نتيجة لتخفيض معدلات الجمارك والضرائب والرسوم الإضافية المفروضة على السلع والخدمات المستوردة، وكذلك المساعدة في تخفيف الضغوط على ميزان المدفوعات جراء التوسع في حجم الاستيراد كنتيجة لتخفيض معدلات الجمارك على الواردات. **ثانياً**؛ تنفيذ الإصلاحات الهادفة إلى تقليل تكلفة المعاملات وزيادة شفافيتها، متضمناً ذلك مجالات إصلاح الإدارة الجمركية والتخليص الجمركي، ودعم الجهود الساعية إلى التنسيق مع الشركاء التجاريين حول الضوابط المتعلقة بشهادات المنشأ والمعايير الصحية والفنية. **ثالثاً**؛ تعزيز القدرات التفاوضية في إطار اتفاقيات التجارة الخارجية المختلفة وفي قضايا تحرير الخدمات وحقوق الملكية الفكرية وسياسات الاستثمار والمنافسة، إلى جانب تعزيز القدرات المؤسسية من خلال إجراء الإصلاحات الضرورية في الأطر واللوائح التنظيمية والتشريعية وتحديث الأجهزة الحكومية المسؤولة. **رابعاً**؛ دعم دور مؤسسات تشجيع وتنمية الصادرات بما يساعد على نمو قطاعات التصدير وزيادة درجة تنويعها، من خلال إجراء الدراسات والبحوث لتحديد الأنشطة التي تحظى فيها الدولة بميزة نسبية، وتعزيز جوانب التسويق ومهارات التصدير، وتعزيز التواصل بين الدولة والقطاع الخاص.

جهود الصندوق لمساعدة دوله الأعضاء في مواجهة آثار الأزمة المالية العالمية

عمل الصندوق على تطوير نشاطه الاقراضي لمساعدة دوله الأعضاء على احتواء تداعيات الأزمة المالية العالمية التي بدأت بوادرها في الظهور في عام 2007، حيث تأثرت هذه الدول من تداعيات الأزمة بأشكال ودرجات مختلفة على ضوء تباين الهياكل الاقتصادية ودرجة الانفتاح الاقتصادي والمالي على الخارج. وبصورة عامة، تأثرت الدول جراء التقلبات المالية في الاستثمارات الخارجية، وشح السيولة، وتضييق خطوط الائتمان من الخارج، وتراجع حصيلة الصادرات، وتراجع قطاعات خدمية هامة كالسياحة،

إضافة لتراجع تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر وتحويلات العاملين وتدفقات المعونات الخارجية، وتبعات ذلك على النمو الاقتصادي والتوظيف.

في هذا الصدد، طور الصندوق إطاراً شاملاً لمساعدة الدول الأعضاء على احتواء تداعيات الازمة من خلال تطوير الأدوات المتاحة لديه واستحداث أدوات جديدة تأخذ في الاعتبار تعدد احتياجات دوله الأعضاء وتباينها، بما يمكنه من توفير الدعم المالي والفني بصورة كفؤة وفعالة، تتناسب من حيث السرعة والحجم مع الآثار التي ترتبت عن الأزمة. في هذا الإطار، ارتكزت استجابة الصندوق على ثلاثة محاور رئيسية تمثلت في تيسير إجراءات الإقراض والإسراع بها، وتعديل قواعد الإقراض لبعض القروض والتسهيلات القائمة بما يفي باحتياجات الدول، وإنشاء نافذة إقراضية جديدة قصيرة الأجل لأغراض توفير السيولة.

ففيما يتعلق بالمحور الأول الخاص بتيسير إجراءات الإقراض والإسراع بها، تم وضع إطار "الإجراءات السريعة للإقراض"، حيث تم العمل من خلال هذا الإطار للإسراع بإجراءات الإقراض بالنسبة للقروض والتسهيلات المرتبطة ببرامج التصحيح الاقتصادي الكلي و/أو الهيكلي، بحيث تستغرق هذه الإجراءات قدراً وجيزاً من الزمن، وبحيث يمكن تفعيلها بصورة انتقائية في الحالات التي تتطلب ذلك.

بالنسبة للمحور الثاني الخاص بتعديل قواعد الإقراض لبعض القروض والتسهيلات القائمة، فقد شملت التعديلات فصل شقي تسهيل التصحيح الهيكلي للقطاع المالي والمصرفي ولقطاع مالية الحكومة، بحيث يبلغ السقف الفرعي للاقتراض لكل منهما على حدة 175 في المائة من الحصة المدفوعة بالعملات القابلة للتحويل، ذلك بدلاً من الوضع السابق المتضمن لسقف واحد يجمعهما معاً يبلغ 175 في المائة، بهدف توفير موارد إضافية تلبي احتياجات الدول الأعضاء المقترضة. أيضاً شمل تعديل قواعد الإقراض إتاحة المرونة للصندوق لتقييم ما إذا كان من الضروري تطبيق الشروط التقليدية للقرض التلقائي

أو تطبيق شروط القرض العادي أو الممتد، في حالة ما إذا تقدمت الدولة العضو بطلب قرض تلقائي في الوقت الذي يوجد بذمتها قرضاً عادياً أو ممتداً، وتكون قد انتهت من تنفيذ برنامج الإصلاح الاقتصادي المرتبط به، لإضفاء درجة عالية من المرونة بالنسبة لإجراءات القرض التلقائي ليتم توفيره بصورة سريعة لتلبية متطلبات التمويل للدول الأعضاء.

أما فيما يتعلق بالمحور الخاص بإنشاء نافذة إقراضية جديدة، فقد تم استحداث "تسهيل السيولة قصير الأجل" بهدف تقديم الدعم المالي للدول الأعضاء التي تواجه تحديات مؤقتة في السيولة بسبب التطورات في الأسواق المالية العالمية.

- **تسهيل السيولة قصير الأجل**

أنشأ الصندوق تسهيل السيولة قصير الأجل كآلية اقراض مؤقتة، تتحصل عليه الدولة العضو بإجراءات سريعة ودون اشتراط الاتفاق على برنامج إصلاحي، وبحد أقصى للاقتراض يبلغ 100 في المائة من حصة الدولة العضو المدفوعة بالعملات القابلة للتحويل. جاء هذا التسهيل استجابة إلى ما تعرضت له أسواق الائتمان العالمية من تقلبات ملموسة خلال الأزمة المالية، تمثلت في ندرة السيولة وتضييق للخطوط الائتمانية وعدم تمكن الجهات المقترضة من الحصول على السيولة اللازمة بشروط ملائمة إذا توافرت. عانى العديد من الدول ذات الأسواق الناشئة من مشكلات في الحصول على السيولة قصيرة الأجل، على الرغم من الخلفية الممتازة للإصلاحات الاقتصادية والهيكلية التي طبقتها، التي نجم عنها أداء متميز للنمو الاقتصادي والتوظيف.

قامت العديد من الدول الأعضاء في الصندوق بتنفيذ إصلاحات اقتصادية وهيكلية واسعة النطاق خلال الأعوام السابقة للأزمة، أدت لتحرير اقتصاداتها وزيادة توجهها للعمل بأسس

السوق وارتباطها بدرجة أكبر بالأسواق العالمية سواء كانت أسواق السلع والخدمات أو الأسواق المالية، ومزيد من اعتمادها على الأسواق العالمية لاستيفاء احتياجاتها من السيولة. من المعلوم أن العديد من الدول العربية استطاعت خلال فترة ما قبل الأزمة، بفضل أدائها الاقتصادي المتميز، من تغطية احتياجاتها التمويلية من الأسواق المالية العالمية بشروط جيدة، عكست حصولها على تقييمات ائتمانية مرتفعة نسبياً جعلت عدد منها من ضمن شريحة الدول ذات التقييم الاستثماري. إلا أن الأزمة المالية العالمية، وما صاحبها من تحديات في الائتمان والسيولة قصيرة الأجل، أدى إلى بعض الآثار السلبية على الدول العربية التي أصبحت أكثر تطوراً وانفتاحاً على الأسواق العالمية، متضمناً ذلك صعوبات في الحصول على الائتمان قصير الأجل أو التمكن من الحصول عليه بتكلفة مرتفعة وبصورة استثنائية، بالتالي ظهرت احتياجات تمويلية جديدة لبعض الدول الأعضاء تقع في مجال اهتمام الصندوق، وتستوجب توفير الأدوات والآليات المناسبة لتمكينه من تلبية هذه الاحتياجات بصورة مباشرة وسريعة.

إطلاق تسهيل دعم البيئة المواتية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة

استحدث الصندوق في عام 2016 تسهيل دعم البيئة المواتية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بحد أقصى 100 في المائة من الحصة لتلبية احتياجات دوله الأعضاء، وتقديم المساعدة المالية والفنية لدعم جهودها الرامية إلى تطوير المنشآت الصغيرة والمتوسطة، ذلك في إطار تنفيذ استراتيجيته للفترة 2015-2020.

انطلقت فكرة تسهيل المشروعات الصغيرة والمتوسطة من الاهتمام الكبير والمتنامي، على المستوى الدولي وفي المنطقة العربية، بدور قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في توفير فرص العمل والتقليص من الفقر ودعم النمو الاقتصادي الشامل والمستدام. وقد أظهرت تداعيات الأزمة المالية العالمية وتقلبات أسواق السلع الأساسية ضرورة ملحة

لتبني الدول العربية للإصلاحات اللازمة لتعزيز الاستقرار الاقتصادي ودعم النمو الشامل والمستدام. جاءت الجهود المعنية بتطوير وتهيئة البيئة المواتية لقطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة في مقدمة اهتمامات الدول العربية ومثلت عنصراً أساسيا في برامج الإصلاح، وذلك لقدرة هذه المنشآت، بفضل القدرات الكامنة فيها، على دفع عجلة النمو وتوفير فرص العمل، وهي أهداف تعمل الحكومات العربية على تحقيقها وتضعها على رأس قائمة أولوياتها، من أجل التصدي لمعدلات البطالة المرتفعة وتلبية متطلبات تنويع الاقتصادات ورفع معدلات نموّها وقدرتها على امتصاص الصدمات.

على الرغم من أن الدول العربية بذلت جهوداً حثيثة لتذليل الصعوبات المختلفة بهدف تطوير قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتمكينه من الوصول إلى التمويل وتوفير بيئة محفزة وداعمة لأعماله، إلاّ أنه ما زال هناك تحديات واحتياجات مختلفة ومتباينة تعيق تنفيذ الدول العربية لبرامجها الاصلاحية الرامية لتطوير قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، سواء على مستوى التشريع، أو على مستوى دعم القدرات التمويلية وتنويع المنتجات، وتعزيز البنية التحتية المالية، والوصول إلى الأسواق.

لذلك يهدف التسهيل إلى دعم حزمة شاملة ومتكاملة من الإصلاحات التي تعالج الجوانب المختلفة المتعلقة بتهيئة البيئة المُحفِّزة والداعمة لقطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، استناداً إلى أنّ تحسين بيئة الأعمال لهذه المشروعات، على المستويين الجزئي والكلي، يعتبر من أهم متطلبات إنشاء ونمو المشروعات الصغيرة والمتوسطة ودعم قدرتها على المنافسة والنفاذ إلى الأسواق. بالتالي يهدف إلى توفير أداة تمكّن الدول العربية من الاستفادة من إمكانيات الصندوق لدعم الإصلاحات المطلوبة بشكلٍ متكامل، ومعالجة الجوانب التي تعوق تطور هذا القطاع بصورة شاملة وموحدة، بما يُعزّز من كفاءة وقدرة برامجه الموجهة نحو تطوير القطاع كهدف مرحلي نحو تحقيق النمو وتعزيز الاستقرار الاقتصادي في الدول الأعضاء. بهذا، وبالمقارنة مع التسهيلات الأخرى، يعتبر التسهيل

أكثر شموليةً وتكاملاً في تغطيته من حيث نطاق الإصلاحات التي يدعمها، وأكثر تركيزاً في استهدافه بحكم تخصيصه لدعم قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

تتضمن الملامح العامة لحزمة الإصلاحات التي يدعمها التسهيل توفير بيئة اقتصادية كلية مواتية لتعزيز الثقة وخفض المخاطر على المستوى الكلي للاقتصاد بما يدعم بيئة الأعمال للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وإصلاح الإطار التشريعي والتنظيمي الذي تعمل من خلاله هذه المشروعات، وتعزيز الوصول إلى التمويل والخدمات المصرفية في إطار جهود الشمول المالي، وتقوية البنية التحتية المصرفية (نظم الدفع، والاستعلام الائتماني، وأنظمة الضمان)، ودعم بيئة الأعمال والوصول إلى الأسواق الداخلية والخارجية، وجوانب الإصلاح في المالية العامة ذات الصلة بنشاطات الأعمال الصغيرة والمتوسطة مثل الحوافز المالية والضريبية والمناقصات الحكومية، وتعزيز القدرات في جانبي المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومؤسسات التمويل، إضافةً إلى الإصلاحات المتعلقة بتعزيز القدرة للوصول إلى الأسواق المالية.

يأخذ تدخل الصندوق في الاعتبار تباين حالات الدول العربية من حيث الحاجة إلى الاصلاح والحاجة إلى التمويل، فهناك دول قد أحرزت تقدماً في بعض الجوانب المتعلقة بتوفير البيئة المُحفِّزة لأعمال المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتحتاج إلى تكثيف العمل لتطوير جوانب معينة. في المقابل، هناك دول ما زالت تحتاج إلى بذل جهود حثيثة لتهيئة البيئة المناسبة لقطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة. من جانبٍ آخر، تتباين احتياجات التمويل بين الدول الأعضاء، حيث أن هناك دولاً تواجه قيوداً على موازناتها العامة وتعمل على تعزيز أوضاعها المالية وتحتاج بالتالي إلى الدعم المالي لتنفيذ برامجها لتهيئة البيئة الداعمة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة.

مراجعة أسعار الفوائد

عمد الصندوق إلى إجراء مراجعة دورية لشروط الإقراض المعمول بها لديه ذلك في ضوء التطورات في أسعار الفائدة العالمية، وسعياً منه لتوفير التيسير الملائم لدوله الأعضاء على أسعار الفائدة التي يتقاضاها على قروضه، مع تحقيق القدر الممكن من التوفيق بين ذلك التيسير وسلامة مركزه المالي. في هذا الصدد، أدخل الصندوق عدداً من التعديلات على نظام أسعار الفوائد المتبع لديه.

ومنذ بداية عمله، اتبع الصندوق نظام المعدل الثابت لأسعار الفائدة حيث تم تحديد أسعار الفائدة على قروضه بالارتكاز على نقطتين رئيسيتين: النقطة الأولى أن تكون الفوائد والرسوم التي يتقاضاها على قروضه ميسرة بالنسبة للفوائد السارية في الأسواق المالية العالمية. أما النقطة الثانية، فهي أن يحقق دخلاً يمكِّنه من تغطية نفقاته الإدارية والحفاظ على القيمة الاسمية لرأسماله وضمان إنشاء احتياطي مناسب يزيد من موارده ليمكِّنه من توسيع نشاطه. وفي ضوء التطبيق، وتطورات الأسواق النقدية الدولية، قام الصندوق بعدة مراجعات لأسعار الفائدة المعمول بها.

ففي عام 1988، تمت المراجعة الأولى لهيكل الفوائد في إطار المراجعة الأولى لسياسة الإقراض، حيث نتج عن تلك المراجعة تبسيط هيكل الفوائد المعمول به، والذي كان يشمل أربعة معدلات تتعلق بالقروض الأربعة التي وفرها الصندوق، وهي: القرض التلقائي، والقرض العادي، والقرض الممتد، وأخيراً القرض التعويضي. كما كان يتسم بمعدلات فوائد متدرجة باتجاه الارتفاع من سنة إلى السنة التي تليها. تم استبدال ذلك بهيكل جديد يتكون من معدلين فقط، يتعلق الأول منهما بالقرض التلقائي ويتعلق الثاني ببقية أنواع القروض. وفي عام 1998، تم إضافة معدل ثالث يتعلق بتسهيل التصحيح الهيكلي.

في عام 2000، أجرى الصندوق المراجعة الثانية لأسعار الفائدة المطبقة على قروضه، حيث تم تخفيض الفوائد على جميع القروض، مع الاستمرار على نفس هيكل الفوائد الثابتة على القروض.

في مارس 2003، أجرى الصندوق المراجعة الثالثة لسياسة الفوائد على القروض، حيث تم التحوّل من أسلوب أسعار الفائدة الثابتة إلى أسلوب أسعار الفائدة المتغيرة الذي يقوم على عنصرين هما: السعر المرجعي والهامش الذي يضاف إليه. في إطار الأسلوب الجديد، وهو أسلوب أسعار الفائدة المتغيرة، يتبع الصندوق نظامين هما نظام سعر الفائدة المُعوَّم ونظام التثبيت النشط لسعر الفائدة. ولتوفير المرونة للدول الأعضاء المقترضة، فإن الصندوق يتيح لها حرية اختيار النظام الأنسب لها عند الاقتراض.

نظام سعر الفائدة المُعوَّم يرتكز على سعر الفائدة على وحدة حقوق السحب الخاصة لمدة ستة أشهر كمعدل أساس، وهو السعر السائد في أول يوم عمل من كل شهر. ويضاف إلى ذلك السعر هامشاً ثابتاً يتم تحديده من قبل الصندوق، لتغطية النفقات الإدارية، ونفقات المعونة الفنية، ومخاطر الائتمان، وتخفيف عبء المديونية.

نظام التثبيت النشط لسعر الفائدة الذي يتم بموجبه تثبيت سعر الفائدة على مبلغ الدفعة المسحوب في تاريخ السحب ولكامل فترة القرض، يضاف إليه الهامش كما في نظام سعر الفائدة المُعوَّم. سعر الفائدة الذي يتم تثبيته وفق هذا النظام هو سعر الفائدة على وحدة حقوق السحب الخاصة السائد في أول يوم عمل من كل شهر، المعادل لسعر المقايضة المتداول للأجل المعني، أي سعر الفائدة على وحدة حقوق السحب الخاصة المتوفر في سوق العملة الآجلة لفترة القرض المعني.

في عام 2005 أجرى الصندوق المراجعة الرابعة لهيكل أسعار الفائدة، ترتب عنها تخفيض الهامش الذي يطبقه على قروضه مجدداً. تلى ذلك المراجعة الخامسة لأسعار الفائدة على القروض في عام 2006، والمراجعة السادسة في العام 2014، حيث كان الصندوق يُعدِّل

قيمة الهامش المضاف إلى معدل الأساس تماشياً مع متطلبات تنافسية الأسعار من جهة وتغطية نفقاته المختلفة من جهةٍ أخرى.

حجم النشاط الإقراضي منذ إنشاء الصندوق

قدَّم الصندوق منذ بداية نشاطه الإقراضي حتى نهاية عام 2016 مائة وسبعة وسبعين قرضاً بلغت قيمتها قرابة 2.1 مليار دينار عربي حسابي، أي ما يعادل قرابة 8.6 مليار دولار أمريكي. استفاد من هذه القروض أربع عشرة دولة من الدول الأعضاء، هي الأردن وتونس والجزائر وجيبوتي والسودان وسورية والصومال والعراق ولبنان ومصر والمغرب وموريتانيا واليمن والقمر.

جاءت قروض تسهيل التصحيح الهيكلي في المرتبة الأولى، إذ بلغ عددها 34 قرضاً بقيمة بلغت قرابة 624.1 مليون دينار عربي حسابي، أي بنسبة 30 في المائة من إجمالي قيمة القروض المقدمة، وتلتها القروض الممتدة حيث بلغ عددها 29 قرضاً وبلغت قيمتها 450.3 مليون دينار عربي حسابي وبنسبة تعادل نحو 22 في المائة من إجمالي قيمة القروض المقدمة.

أنواع وقيم القروض خلال الفترة 1978-2016
(مليون دينار عربي حسابي)

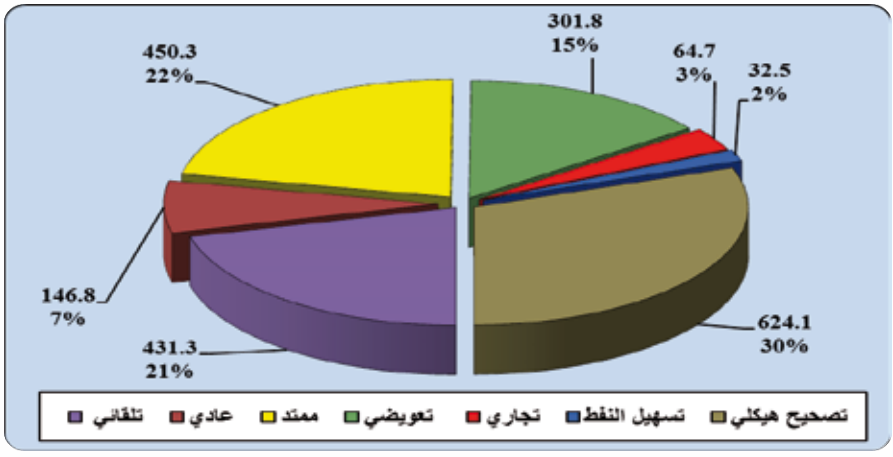

من الملاحظ أنه نتيجة لسعي الصندوق لتوفير مزيد من الدعم لجهود التصحيح بتوجيه جزءاً أكبر من موارده نحو القروض المشروطة بتنفيذ برامج تصحيحية، أخذت هذه الأنواع من القروض في التصاعد المستمر منذ عام 1989، صاحبها عدد مماثل من البرامج للتصحيح المالي والهيكلي على المستوى الكلي للاقتصاد، هذا مقابل القروض التي لا تدعم برامج اصلاح اقتصادي وهيكلي.

حجم النشاط الإقراضي للصندوق
2016-1978

(مليون دينار عربي حسابي)

أنواع القروض / الدولة	تلقائي		عادي		ممتد		تعويضي		تسهيل تجاري		تسهيل النفط		تصحيح هيكلي		الإجمالي	
	عدد	القيمة	عدد	القيمة	عدد	القيمة	عدد	القيمة	عدد	القيمة	عدد	القيمة	عدد	القيمة	عدد	القيمة
الأردن	6	33.7	1	5.3	3	26.1	4	27.9	3	4.6			5	51.9	22	149.6
تونس	6	28.8					2	16.2	1	3.5			6	64.9	15	113.4
الجزائر	1	27.9	1	41.6	2	60.4			1	18.6			1	30.6	6	179.2
السودان	5	11.1		0.0	5	70.3	2	9.8					2	19.6	14	110.8
سوريا	4	9.0	1	8.2					1	3.0			2	11.6	8	31.8
الصومال	3	4.4			1	12.7									4	17.2
العراق	4	87.1					1	27.0	1	18.6					6	132.7
القمر المتحدة	1	0.2	1	0.2	1	0.8									3	1.2
لبنان	2	7.4									1	18.2	3	19.5	6	45.1
مصر	6	141.1			1	55.1	3	104.2				0.0	5	214.8	15	515.3
المغرب	10	29.6	1	6.3	3	63.8	4	66.4	1	2.5	1	13.7	6	192.2	26	374.4
موريتانيا	7	10.3	1	4.5	8	61.3	3	17.3					1	9.1	20	102.5
اليمن	9	40.6	7	80.3	3	99.2	3	33.0	3	13.9			1	9.1	26	276.1
جيبوتي			1	0.4	2	0.6					1	0.6	2	0.8	6	2.4
الإجمالي	**64**	**431.3**	**14**	**146.8**	**29**	**450.3**	**22**	**301.8**	**11**	**64.7**	**3**	**32.5**	**34**	**624.1**	**177**	**2,051.5**

رأس المال كما في **31** ديسمبر **2016**

(ألف دينار عربي حسابي)

	الدولة	مقدار المساهمة برأس المال المكتتب به	رأس المال المدفوع			
			المدفوع بالعملة الوطنية	المدفوع بالعملات القابلة للتحويل	المدفوع بالتحويل من الإحتياطي العام	إجمالي المدفوع
1	المملكة الاردنية الهاشمية	14,850	80	6,805.0	6,975.0	13,860.0
2	دولة الامارات العربية المتحدة	52,950	300	24,195.0	24,925.0	49,420.0
3	مملكة البحرين	13,800	80	6,300.0	6,500.0	12,880.0
4	الجمهورية التونسية	19,275	100	8,827.5	9,062.5	17,990.0
5	الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية	116,850	760	53,325.0	54,975.0	109,060.0
6	المملكة العربية السعودية	133,425	760	60,982.5	62,787.5	124,530.0
7	جمهورية السودان	27,600	200	9,800.0	13,000.0	23,000.0
8	الجمهورية العربية السورية	19,875	80	7,120.0	9,362.5	16,562.5
9	جمهورية الصومال	11,025	80	3,920.0	5,187.5	9,187.5
10	جمهورية العراق	116,850	760	53,325.0	54,975.0	109,060.0
11	سلطنة عمان	13,800	80	6,300.0	6,500.0	12,880.0
12	دولة قطر	27,600	200	12,560.0	13,000.0	25,760.0
13	دولة الكويت	88,200	500	40,320.0	41,500.0	82,320.0
14	الجمهورية اللبنانية	13,800	100	6,280.0	6,500.0	12,880.0
15	دولة ليبيا	37,035	186	16,957.5	17,422.5	34,566.0
16	جمهورية مصر العربية	88,200	500	40,320.0	41,500.0	82,320.0
17	المملكة المغربية	41,325	200	18,932.5	19,437.5	38,570.0
18	الجمهورية الاسلامية الموريتانية	13,800	80	6,300.0	6,500.0	12,880.0
19	الجمهورية اليمنية	42,450	280	16,535.0	19,975.0	36,790.0
20	دولة فلسطين [1]	5,940	-	-	-	-
21	جمهورية جيبوتي	675	5	245.0	312.5	562.5
22	جمهورية القمر المتحدة	675	5	245.0	312.5	562.5
	المجموع	900,000	5,336	399,595.0	420,710.0	825,641.0

(1) تم تاجيل المطالبة بتسديد مساهمة فلسطين بموجب قرار مجلس المحافظين رقم (7) لسنة 1978.

للحصول على مطبوعات صندوق النقد العربي

يرجى الاتصال بالعنوان التالي:

صندوق النقد العربي

ص.ب. 2818

أبوظبي – الإمارات العربية المتحدة

هاتف رقم: 6215000 (9712+)

فاكس رقم: 6326454 (9712+)

البريد الإلكتروني: centralmail@amfad.org.ae

موقع الصندوق: www.amf.org.ae

صدر عن صندوق النقد العربي الكتيبات التعريفية التالية:

- صندوق النقد العربي ـ نشأته وأهدافه ونشاطاته
- صندوق النقد العربي – النشاط الإقراضي.
- مساهمة صندوق النقد العربي في تطوير الأسواق المالية العربية.
- صندوق النقد العربي ـ المعونة الفنية.
- معهد السياسات الاقتصادية ـ الأهداف والنشاطات.
- اللجنة العربية للرقابة المصرفية ـ نشأتها وأغراضها.
- برنامج صندوق النقد العربي في مجال إنشاء وتطوير الاسواق المالية العربية.
- صندوق النقد العربي المسيرة والتوجه.

صندوق النقد العربي

www.amf.org.ae